الفصل الأول:
في القرآن الكريم

ونجد في كتاب الله العزيز، القرآن الكريم، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، إشارات متعددة تدعو إلى كل خصال الخير، وتنفر من كل خصال الشر. ومنها: في المجال الدينى: ما يشير إلى وجوب تقوى الله عز وجل، والإيمان به سبحانه وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم، خاتم النبيين والمرسلين.

وبعنصرى الإيمان والتقوى تكتمل سعادة الزوجين والأسرة والمجتمع الإسلامى في الدارين، وبهما تكتمل الرجولة والأنوثة. وفيهما يقول ربنا أصدق القائلين سبحانه، مبينا ثمرة الإيمان بالله تعالى وبرسوله صلى الله عليه وسلم، التي تكتمل بتقوى المسلم والمسلمة في كل أمور حياتهما الدنيوية والأخروية - يقول عز وجل:{ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَءَامِنُواْ بِرَسُولِهِۦ يُؤۡتِكُمۡ كِفۡلَيۡنِ مِن رَّحۡمَتِهِۦ وَيَجۡعَل لَّكُمۡ نُورٗا تَمۡشُونَ بِهِۦ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٢٨} [الحديد: ٢٨][1].
فمن يلتزم من المؤمنين والمؤمنات بالإيمان والتقوى وبما يوجبانه، يحظى بنصيبين من رحمة الله جل جلاله، نصيب في الدنيا وآخر في الآخرة. لكن نصيبه من رحمة الله في الآخرة أكبر بكثير من نصيبه منها في الدنيا؛ حيث يدخر الله تعالى له عنده تسعة وتسعين جزءا من هذه الرحمة، ينفعه بها في الآخرة. وبجزء واحد من من هذه الرحمة الربانية يرحمه الله تعالى في الدنيا من بلايا كثيرة ومشاكل عديدة وأخطار جسيمة.. ويبين لنا الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم

(1) كفلين: نصيبين.

تفاصيل هذه الرحمة الإلهية المهداة إلى خلائقه سبحانه، فيقول صلى الله عليه وسلم :♂**إن لله تعالى مائة رحمة، أنزل منها رحمة واحدة بين الجن والإنس والبهائم والهوام، فبها يتعاطفون، وبها يتراحمون، وبها تعطف الوحش على ولدها، وأخر الله تسعة وتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيامة**ـــ [1]. وليس هذا فحسب بل للمؤمن الملتزم بالإيمان والتقوى نور يمشى به. وهذا النور في الحقيقة نوران؛ نور يسير به في الدنيا، ونور ينفعه في الآخرة. ولذلك يقول الحق تبارك وتعالى:{قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾} [المائدة: ١٥ - ١٦]. وقد ورد في تفسير هاتين الآيتين الكريمتين: أى " جاءكم من الله نور هو القرآن الكريم، لأنه مزيل لظلمات الشرك والشك. وهو كتاب مبين ظاهر الإعجاز، يهدى به الله تعالى من اتبع رضاه - طُرق النجاة والسلامة وَمناهجَ الاستقامة. ويخرجهم من ظلمات الكفر إلى نور الإيمان بتوفيقه سبحانه وتعالى وإرادته. فينهجون النهج الإسلامى ويبتعدون عن نهج الشرك " [2]. وليس هذا فقط، بل ينعم المؤمن الملتزم بالإيمان والتقوى في الدنيا بمغفرة ذنوبه، حيث يحس بتوفيق الله له ورعايته لأموره الدنيوية، وفى الآخرة بنعيم الجنة وهى دار القرار..

ومن هذه الإشارات أيضا في المجال الدينى: دعوة إلى التمسك بالوصايا العشر التي وردت في سورة الأنعام. أوصى الله تعالى بها عباده المؤمنين المتقين. فمن عمل بها فاز في الدارين. وهى

(1) رواه الشيخان عن أبى هريرة ص164من كتاب مختار الأحاديث النبوية - للمرحوم الشيخ السيد أحمد الهاشمى - الهوام: ما كان له سم كالحية وقد تطلق الكلمة على ما لا يَقتُل من الحشرات.

(2) ص13 من القسم الثالث من الطبعة الأولى من كتاب صفوة التفاسير - للشيخ المرحوم محمد على الصابونى.

مجموعـــــــــــــــــــــة فـــــــــــــــــــــي

قولـــه تعـــالى: {قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَا تَقْرَبُواْ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ وَأَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُواْ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ} [الأنعام: ١٥١ - ١٥٣][1].

وقد اتفقت جميع الشرائع السماوية على هذه الوصايا[2] وبها تكتمل سعادة البشر جميعا، بما فيهم الشباب والشيوخ والنساء والبنات.. وتتلخص هذه الوصايا في: عبادة الله وحده، وعدم الإشراك به، بأى طريقة كانت. والإحسان إلى الوالدين، في حياتهما وبعد مماتهما. وعدم قتل الأولاد خشية الفقر، لأنه مسلك جاهلى. وعدم ممارسة الفواحش علنا أو في السر، بل وعدم القرب منها، لما لها من آثار سيئة في حياة البشر. قال ابن عباس: " وقد كانوا في الجاهلية لا يرون في الزنى بأسا إذا كان في السر، ويستقبحونه إذا كان في العلن، فحرَّمَهُ الله في السر والعلانية " [3]. وعدم قتل النفس التي حرم الله قتلها إلا بالحق، والحق الذي أباحت به الشريعة الإسلامية قتل النفس - فسره رسول الله صلى الله عليه وسلم

(1) الإملاق: الفقر - الفواحش: المنكرات والكبائر - بالقسط: بالعدل.

(2) ص107من القسم الثالث من الطبعة الأولى من كتاب صفوة التفاسير - للمرحوم الشيخ محمد على الصابونى.

(3) الطبرى219/12. وانظر نفس الصفحة من المصدر السابق.

بقولـه:ﷺ **لا يحل دم امرئ مسلم، يشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: الثيـب الزانـى، والـنفس بـالنفس، والتـارك لدينـه المفـارق للجماعـة** [1]. فالثيـب وهـو أول الثلاثـة التـي أهـدرت الشـريعة الإسلامية دمهم - هو من سبق لـه الزواج سواء أكـان ذكرا أم أنثـى، وذاق الشـهوة والعسـيلة بطريقـة شـرعية فبممارسـته الزنـى يعتبـر متراجعا عن الإسلام ومشجعا لإشاعة الفاحشة في الأسر والجماعات والمجتمعات الإسلامية، ويهوى بذلك إلـى مرتبـة البهائم. وهو بكل هذا يستحق القتل. والثانى من ثبتت عليه جريمة قتل النفس فيقتل بها أو يعفو عنـه من بأيديهم العفو من أهلها؛ حتـى لا تعم الفوضـى في المجتمع الإسلامى. والثالث: من أسلم ودخل بين المسلمين وتعامل معهم، ثم تـرك دين الإسلام؛ لغرض أو عَرَضٍ دنيوى، أو لإحداث فتنة بين المسلمين، فيقتل بذلك أيضا..

ومـن الوصـايا العشـر كـذلك: عـدم الاقتـراب مـن مـال اليتـيم والتصـرف فيـه والإنفـاق منـه إلا بالحسـنى، وتقتضـى الحسـنى عـدم ضمه إلى مـال الكافل أو الصـرف منـه بغير وجـه حق، كما تقتضـى الحسنى تنمية هذا المال إلى أن يستطيع صاحبه اليتيم أن يعتمد على نفسه، ويصرف منه الكفيل ما ينفقه في سبيل تنميتـه والمحافظـة عليـه وما ينفقه منه على اليتيم إن كـان هذا الكافل فقيرا. وقد سبق الحديث عـن ذلـك. ومـن هـذه الوصـايا كـذلك اسـتيفاء الكيـل والميـزان وعـدم التطفيف فيه، فالويل ينتظر المطففين ويقتضـى هذا الاستيفاء عدم ظلم من يكيل أو يزن لنفسه.. ومنها العدل في القول بالشـهادة وغيرها ولـو كان ذلك القول في حق أحد أقاربـه أو معارفـه. ومنها الوفاء بعهد الله

(1) ورد في الصحيحين عن عبد الله بن مسعود رضـى الله عنـه ص318من الجزء الأول من كتاب جامع العلوم والحكم - تحقيق الدكتور محمد الأحمدى أبو النور.

وميثاقه أيّا كان هذا العهد والميثاق الذي قطعه على نفسه. وإذا كان عهد الإنسان للإنسان يجب الوفاء به فعهد الله تبارك وتعالى أولى بالوفاء مادام في حدود الشريعة الإسلامية - وعادة ما يكون كذلك.. ومنها كذلك اتباع طريق الله المستقيم وطريق رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم والذى اتضح في الالتزام بالإيمان والتقوى..

وذلك يدخلنا في إشارة جديدة في المجال الدينى مفادها: وجوب الإيمان بالله تعالى ربا واحدا للكون، والاستقامة على طريقه. لما في ذلك من تمتع بالأمن في الدارين ويتضح ذلك من قوله عز وجل:{إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُواْ تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَلَّا تَخَافُواْ وَلَا تَحْزَنُواْ وَأَبْشِرُواْ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴿٣٠﴾ نَحْنُ أَوْلِيَآؤُكُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِىٓ أَنفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ ﴿٣١﴾ نُزُلًا مِّنْ غَفُورٍ رَّحِيمٍ ﴿٣٢﴾ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾ وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ۚ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾} [فصلت: ٣٠ - ٣٥]. فالاعتراف بالله تعالى ربا واحدا للكون والإيمان به سبحانه، والاستقامة على طريقه عز وجل - فيه سعادة حقيقية للبشر جميعا فالشخص الذي بينه وبين أحد هؤلاء المؤمنين بالله المستقيمين على طريقه سبحانه - عداوة أو خلاف، يميل إلى أخلاقه السمحة التي تجذبه إليه فيصبح صديقا حميما له، بعد أن كان عدوا لدودا. ففى هذه الاستقامة سعادة لأصحابها في الدارين لأنهم أولياء الله تبارك وتعالى فيهما..

ومن كتب الله في قلبه الإيمان وأيده بتوفيقه سبحانه تمكن الحب الإلهى من قلبه فلا يكون فيه مكان لحب أعداء الله عز وجل، حتى لو كان من هؤلاء الأعداء من هو أب لهذا المؤمن أو أُمٌّ له أو ابن أو

خال، أو أحد من عشيرته وهكذا لا يمكن أن يجتمع حب الله وحب أعدائه في قلب واحد. فمن أحب الله تعالى أبغض أعداءه. ومصداق ذلك

قوله تعالى:{لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾} [المجادلة: ٢٢]. قال المفسرون: " غرض الآية نهى المؤمنين عن مصادقة ومحبة الكفرة والمجرمين. لكنها جاءت بصورة إخبار للمبالغة في النهى والتحذير " [1].

وقال الإمام الفخر الرازى: " المعنى أنه لا يجتمع الإيمان مع حب أعداء الله، وذلك لأن من أحب أحدا امتنع أن يحب عدوه، لأنهما لا يجتمعان في القلب، فإذا حصل في القلب مودة أعداء الله لم يحصل فيه الإيمان " [2] وعكس ذلك صحيح أيضا.. وقد ذكر ابن كثير من نزلت فيهم الآية فقال: " نزل قوله تعالى:{وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ} في أبى عبيدة قتل أباه يوم بدر{أَوْ أَبْنَاءَهُمْ} في الصدِّيق هَمَّ يومئذ بقتل ابنه عبد الرحمن{أَوْ إِخْوَانَهُمْ} في مصعب بن عمير قتل أخاه عبيد بن عمير يومئذ{أَوْ عَشِيرَتَهُمْ} في حمزة وعلىّ وعبيدة بن الحارث قتلوا عتبة وشيبة والوليد بن عتبة يومئذ " [3]. فقد آمن أبو عبيدة والصديق ومصعب بن عمير وحمزة وعلىّ وعبيدة بن الحارث - بالله واليوم الآخر وفضلوا عليه الكفرة من آبائهم وأبنائهم وإخوانهم

(1) ص16من القسم الثامن عشر من الطبعة الأولى من كتاب صفوة التفاسير - للمرحوم الشيخ محمد على الصابونى.
(2) الفخر الرازى: التفسير الكبير276/29.
(3) ص318من الجزء الرابع من تفسير القرآن الكريم - لابن كثير.

وعشـــــــــــــــــــــــــــــــــــــيرتهم.
فقواهم الله بإيمانهم ونصرهم على أعدائهم من الكافرين. وقال ابن عباس: " نصرهم على عدوهم. وسمى ذلك النصر روحا لأن به يحيا أمرهم " [(1)]. وهؤلاء المؤمنون المنصورون يدخر الله لهم ثوابا عظيما في الآخرة، حيث يدخلهم جنات تجرى من تحتها الأنهار لأنه رضى عنهم.. ويتضح هذا الرضا الربانى من حديث قدسى رواه محمد صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل فقال صلى الله عليه وسلم : " إن الله تعالى يقول: يا أهل الجنة، فيقولون: لبيك ربنا وسعديك، والخير كله في يديك، فيقول: هل رضيتم؟ فيقولون: وما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا ما لم تعط أحدا من خلقك؟ فيقول: ألا أعطيكم أفضل من ذلك؟ فيقولون: يا ربنا وأى شئ أفضل من ذلك؟ فيقول: أحل عليكم رضوانى فلا أسخط عليكم أبدا " [(2)].. وحتى ينعم هؤلاء المؤمنون المتقون في الدنيا قبل الآخرة، ويُسعدوا أبناءهم وبناتهم وزوجاتهم وأقاربهم وجيرانهم، ويكونوا من الآمنين في الدارين، يجب عليهم أن يتمسكوا بأصل قوى راسخ للسعادة والأمن وهو عدم خلط إيمانهم بأى نوع من أنواع الشرك. لذلك يقول سبحانه:{ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ وَهُم مُّهۡتَدُونَ ﴿٨٢﴾} [الأنعام: ٨٢][(3)]. وذلك يحصل بطاعة الله العظيم وطاعة رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم في كل ما أمرا به، والابتعاد عن المحرمات والفواحش التي نهيا عنها...

فإذا انتقلنا إلى المجال الاجتماعى وجدنا أنه يدخل فيه النهى عن

(1) التفسير الكبير 277/29.
(2) رواه الشيخان عن أبى سعيد ص35 من كتاب مختار الأحاديث النبوية - للشيخ المرحوم: السيد أحمد الهاشمى.
(3) بظلم: أى بشرك.

المحرمات والفواحش التي نهى الله عنها في قوله جل ثناؤه:{ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾} [الأعراف: ٣٣].. وإذا فصلنا بعض التفصيل، نقول إن هناك محرمات من الطعام والشراب. فمحرمات الطعام يقول عنها ربنا سبحانه:{حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ
إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾} [المائدة: ٣].. فمن محرمات الطعام: الميت من الحيوانات والطيور دون أن يذبح ذبحا شرعيا. والدم والمقصود به هنا الدم المسفوح وهو دم الأمعاء، وكان أهل الجاهلية يشوونه ويقولون لم يحرم من فُصِدَ له[1]، وكذلك حرم لحم الخنزير سواء ذبح أو لم يذبح وها هم المخالفون لأمر الله والذين يأكلون لحم الخنزير يكتوون الآن بوباء انفلونزا الخنازير، الذي حصد كثيرا من أرواحهم ومازال ساريا حتى الآن، لعلهم يعتبرون وينتهون عن مخالفة أمر الله تعالى وكذلك ما ذبح تقربا لغير الله تعالى، والمخنوقة بحبل أو شبهه، والمضروبة بعصا أو حجر، والتى تسقط من جبل ونحوه، والتى تنطحها بهيمة أخرى فتموت بالنطح، وما أكل السبع بعضه فمات، إلا ما أدركتم فيه الروح فذبحتموه قبل الموت ذبحا شرعيا، وما ذبح على الأحجار المنصوبة التي كان يعبدها أهل الجاهلية. ويذبحون لها، وكذلك حرم الله تعالى أكل كل

(1) الكشاف 468/1 - الفصد: شق عرق المريض ووضع الدواء فيه.

ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير.

وقد ورد هذا النهى في حديث أبى ثعلبة رضى الله عنه " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذى ناب من السباع وعن أكل لحوم الحمر الأهلية " [1]. وفى حديث ابن عباس قال: " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذى ناب من السباع وعن كل ذى مخلب من الطير " [2].. كما ورد في الآية الكريمة (آية المائدة) النهى عن الاستقسام بالأزلام؛ وهو طلب معرفة ما قسم للإنسان من الخير أو الشر بضرب القداح بسهم أو نحوه.. لكن رحمة الله العلى القدير تجلت في مسامحة من ألجأته الضرورة إلى تناول شيء من تلك المحرمات في مجاعة إذا كان غير محب للإثم ولا متعمِّدٍ له. فمثل هذه الضرورات تبيح المحظورات..

وهناك محرمات من الشراب كشرب الخمر وكل ما أسكر، والقليل منه كالكثير. إذ القاعدة الشرعية أن كل ما أسكر كثيره فقليله حرام. وكذلك شرب الدخان والسجائر والشيشة بكل أنواعها لأنها من الخبائث التي نهى الله تبارك وتعالى عنها..

وكان شرب الخمر مشاعا على نطاق واسع في الجاهلية فلما جاء الإسلام حرمها على مراحل حتى يطيق الناس تحريمها.. وفى المرحلة الأولى من تحريم الخمر يقول المولى عز وجل:{ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ } [النساء: ٤٣]

(1) أخرجه البخارى في 72 - كتاب الذبائح والصيد - 29باب أكل كل ذى ناب من السباع ص267من الجزء الثانى من كتاب اللؤلؤ والمرجان - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى، ص268باب أكل لحوم الحمر الإنسية.

(2) عن عبد الله بن معاذ العنبرى عن أبيه عن شعبة بن الحكم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس ص982، ص983من صحيح مسلم - الطبعة المميزة والمرقمة بترقيم المعجم المفهرس لألفاظ الحديث.

الآية. وقد ورد في سبب نزول هذه الآية الكريمة ما رواه الترمذى عن علىّ كرم الله وجهه قال: " صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاما فدعانا وسقانا من الخمر. فأخذت الخمر منا، وحضرت الصلاة فقدمونى فقرأت: قل يأيها الكافرون أعبد ما تعبدون. ونحن نعبد ما تعبدون.. فأنزل الله: { يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ } [النساء: ٤٣] الآية وقد كان هذا قبل تحريم الخمر " [1]..

وفى المرحلة الثانية من تحريم الخمر نبه عز وجل شاربيها إلى أن فيها منافع ومضار لكن مضارها أكثر من منافعها. فقال أصدق القائلين سبحانه:{ يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِۖ قُلۡ فِيهِمَآ إِثۡمٞ كَبِيرٞ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثۡمُهُمَآ أَكۡبَرُ مِن نَّفۡعِهِمَا } [البقرة: ٢١٩] الآية. وفى ذلك توجيه كريم إلى الاستغناء عنها؛ لأن منافعها قليلة يمكن إدراكها بوسائل أخرى.. ثم جاء تحريمها قاطعا في المرحلة الثالثة، حيث قال سبحانه:{ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٩٠ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ٩١ } [المائدة: ٩٠ - ٩١]. فربنا عز وجل يبين لعباده المؤمنين العديد من مفاسد شرب الخمر وأخطارها وأضرارها، ويطلب منهم الانتهاء عن شربها. فالاستفهام في نهاية الآية مقصود به الأمر، " وهذا الاستفهام من أبلغ ما ينهى به " [2]. ولهذا قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه عندما سمع

(1) ص98من القسم الثانى من الطبعة الأولى من كتاب صفوة التفاسير - للمرحوم الشيخ محمد على الصابونى.

(2) البحر المحيط4و15 لابن مكتوم القيسى. اقرأ ص43 من القسم الثالث من الطبعة الأولى من صفوة التفاسير - للمرحوم الشيخ محمد على الصابونى.

الآيتين الكريمتين: " انتهينا ربنا انتهينا " [1].

ونقف هنا وقفة لنبين صورة واقعية لمن يشرب الخمر من الرجال والنساء والشباب. ففى تصوير لبعض جوانب مضارها، ورد في تفسير سورة البقرة{يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا} [البقرة: ٢١٩] الآية - ما رواه النسائى عن عثمان رضى الله عنه أنه قال: " اجتنبوا الخمر فإنها أم الخبائث، وإنه كان رجل ممن قبلكم متعبدٌ فعلقته امرأة غوية، فأرسلت إليه جاريتها فقالت له: إنا ندعوك للشهادة، فانطلق مع جاريتها، فطفقت كلما دخل بابا أغلقته دونه حتى أفضى إلى امرأة وضيئة، عندها غلام وباطية خمر. فقالت: إنى ما دعوتك للشهادة ولكن دعوتك لتقع علىَّ أو تشرب من هذا الخمر كأسا أو تقتل هذا الغلام. قال: فاسقينى من هذه الخمر كأسا. فسقته كأسا فقال: زيدونى فلم يبرح حتى وقع عليها وقتل النفس. فاجتنبوا الخمر فإنها والله لا يجتمع الإيمان وإدمان الخمر إلا ليوشك أن يُخرج أحدهما صاحبه " [2]. وهذا عن إثمها الكبير. أما ما يقال عن منافعها فهى منافع دنيوية زائلة. فمن المعروف أن الناس في الجاهلية كانوا يتاجرون في الخمر فيربحون منها ربحا فاحشا لشيوعها وانتشارها بينهم. ومن ناحية أخرى قد يدعى البعض أنها قد تفيد في الجماع. لكنه ادعاء باطل لم تثبت صحته. وهو على الغالب وهم[3]. وقد يراد بالنفع تلك اللذة المزعومة والنشوة المُدَّعَاةُ. وهذه اللذة إن حدثت تكون عادة مصحوبة بسخرية وضحك العقلاء لما

(1) نفس الصفحة من المرجع السابق
(2) ص129 من القسم الأول من الطبعة الأولى من المرجع السابق
(3) ص130 من القسم الاول من الطبعة الأولى من المرجع السابق.

يرونه من ضياع لهيبة وشخصية شاربها وهَوَانِه على الناس.. قال القرطبى:

" وشارب الخمر يصير ضحكة للعقلاء فيلعب ببوله وعذرته (برازه)، وربما يمسح بها وجهه. حتى رُؤى بعضهم يمسح وجهه ببوله ويقول: اللهم اجعلنى من التوابين واجعلنى من المتطهرين. ورُؤى بعضهم والكلب يلحس وجهه وهو يقول: أكرمك الله كما أكرمتنى " [1].

ويتضح من هاتين الواقعتين ذهابُ عقل شارب الخمر وعدم إدراكهِ لما يقوله أو يفعله، وذهاب شخصيته وكرامته بذهاب عقله.. وواقعة أخرى عاينتها بنفسى. فقد تبين لى في فترة من فترات الدراسة التي عشتها في القاهرة أنه يسكن فوقى رجل سكير، فتركت هذا المسكن بعد علمى بذلك وسماعى لهذا الحادث المؤسف. ففى ليلة من ليالى سكره، سمعت فوقى جرى أقدام. وسمعت امرأة وابنتها تصيحان وتجريان، وسمعت صوت الابنة تصيح قائلة " أنا بنتك يا بابا " فتيقنت بعد أن وصلتنى أخبار الحدث أن هذا السكران كان يجرى وراء ابنته يظن أنها زوجته. وليست هذه نشوة كما يقولون بل ذهاب للعقل من أثر شرب الخمر، تذهب معه نخوة الرجولة ونخوة المسؤولية. وبعد ذلك يكون ذهاب المال وتصريفه في شيء ممنوع وضار، وذهاب الصحة نتيجة لشرب هذه الخمر التي تجلب لصاحبها المرض. فأى شيء يبقى بعد ذلك؟.. وقد ورد في نفس الآية الكريمة إشارة إلى لعب الميسر وهو القمار. وهو لعب يخرب البيوت ويدمر الأسرة، ويحدث العداوة والبغضاء بين اللاعبين وأسرهم. والقمار

(1) القرطبى 3و157 وانظر ص 129و130 من القسم الأول من الطبعة الأولى من صفوة التفاسير.

مقامرة بالمال ومغامرة به في شئ يستحيل ضمانه. فعقل لاعب الميسر ذاهب مثل عقل شارب الخمر.. وتقاس على الخمر كل المسكرات الأخرى بكافة أنواعها وأسمائها ويقاس على لعب الميسر كل الخبائث الأخرى كالسجائر والدخان والشيشة، بكافة أنواعها، فهى محرمة أيضا لأنها من الخبائث المنهى عن تناولها، والتى حرمها ربنا العظيم في قوله تعالى:

{ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ } الآية [الأعراف: ١٥٧][1] وإذا كان السكارى وأعوانهم وأنصارهم لا يأبهون بالدين الإسلامى ومبادئه وأحكامه وإرشاداته - فإن الطب العالمى قد قال قولته الحاسمة في هذا الشأن، وبين أن هذه المعطيات تدمر الصحة تدميرا كاملا. وتحذر تقارير منظمة الصحة العالمية من الوضع العالمى الخطير لهذه المعطيات من الدخان والكحوليات وما يتبعهما من المسكرات وتشير إلى ذلك تقارير عام ألفين وأربعة وألفين وسبعة وألفين وثمانية وألفين وتسعة[2]. وما يسرى على الكحوليات يسرى على بقية المواد المخدرة. ولو أن عند هؤلاء المتعاطين بقية من عقل وتمييز - لكان بيان الطب الحاسم في هذا الأمر رادعا لهم؛ حتى لا يدمروا أنفسهم ويدمروا أسرهم، ويضروا بذلك

(1) الخبائث: كل المحرمات: من الأطعمة والأشربة والمعاملات والأقوال - ص245 من الجزء الثانى من تفسير القرآن العظيم - لابن كثير.

(2) مثال تحذير الطب العالمى من هذه المعطيات وأخفها ضررا السجائر ما يكتب على علبة السجائر الآن حتى الأجنبية منها " التدخين ضار جدا بالصحة ".

جيرانهم وأصحابهم، بل والمجتمع الإسلامى كله. ونظرة إلى أحوال المدمنين وما يعانونه من تدهور في صحتهم وأموالهم، وضعفهم عن أن يكونوا من الطبقة العاملة في المجتمع، وإلى أحوال أسرهم وتَدَنِّيها بسبب تدهور أحوال هؤلاء المدمنين - تُرينا كم هو لازم وواجب أن يقبل هؤلاء العلاج الشافى من هذا الداء العضال، وأن ينقذوا أنفسهم وأسرهم من هذا الدمار الشامل الذي يلحق بهم وبمرضاهم المدمنين وقد خصصت مصر خطا مباشرا للاتصال بالمسؤولين عن علاج الإدمان يعمل ليل نهار؛ لإنقاذ من يمكن إنقاذه من المدمنين وأسرهم. والله تعالى ولى ذلك والقادر عليه..

ومن المحرمات التي نبه إليها القرآن الكريم ودعا إلى تجنبها - أكل مال اليتيم. وقد اهتم القرآن الكريم بمال اليتيم اهتماما خاصا، وفيه برنامج إسلامى للمحافظة عليه وتنميته. وقد سبق الحديث عن هذا البرنامج الإلهى بالتفصيل..

ومن المحرمات التي تدمر السعادة في أسر المجتمع الإسلامى - الوصية لوارث. ففيها طغيان على نصيب بعض الأبناء والبنات من الميراث الشرعى؛ مما يوغر الصدور، ويضعف صلة الرحم بدلا من تقويتها. وبذلك تكون هذه الوصية مدعاة إلى تفكك الأسرة بدلا من ترابطها، وتفكك صلة الرحم داخل الأسرة الواحدة، وتتواجد بدلا منها العداوة والخصام؛ بسبب تمييز لا سند له ولا غاية في الشريعة الإسلامية الغراء. فيعطى الوالد أحد أبنائه نصيبا ينقصه من حقوق بقية أبنائه وبناته من الميراث الشرعى.. وبسبب هذا التصرف الطائش غير الشرعى تتفكك رابطة الأسرة ويعادى أفرادها بعضهم بعضا. وغالبا ما يفعل الوالد ذلك عقابا لأحد أبنائه، أو ظنا منه أن بقية أبنائه سيحيفون على هذا الموصى له ويستولون على حقه بعد

وفاة أبيه. وقد عالجت الشريعة الإسلامية تداعيات هذا الظن بالنسبة لمن يموت من أبناء هذا الوالد تاركا ولدا له. فقد حمت الشريعة الإسلامية ابن الإبن قبل أن يفكر جده في حمايته؛ فجعلت له وصية واجبة في حدود ثلث التركة لا يزيد عن ذلك.. أما الفرع الوارث الذي هو موضوع حديث هذه الفقرة - فلا ينبغى أن يميزه أبوه عن سائر أولاده وينقص من نصيبهم ليعطيه في السر نصيبا مؤجلا لا حق له فيه. ولو فعل الوالد ذلك علنا في حياته ما اعترض عليه أحد من أبنائه وما حدثت قطيعة ولا تخاصم بين الأب وأبنائه، ولا بين الابن المميز وسائر إخوته. فللأب شرعا حرية التصرف في ماله وممتلكاته في حياته وفى كامل قواه العقلية وبإرادته الحرة. أما بعد موته فلا يجوز أن يفاجأ بقية أبنائه بأنه كتب لأحدهم صكا بشئ من ماله أو ممتلكاته على هيئة وصية يتفق معه على سِرِّيتها حتى موته ويحرص على تسجيلها بالشهر العقارى؛ لتكون تمييزا لأحد ورثته على حساب الآخرين. فكلهم سواء بعد وفاة أبيهم. وما تركه قسمة بينهم جميعا. وقد أوصت الشريعة الإسلامية بذلك وحذرت مَنْ يَحيفُ على هذه القسمة. وذلك في قوله عز وجل:{ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾ } [النساء: ١٣ - ١٤].. أما في السنة النبوية المباركة، فقد حذر النبى صلى الله عليه وسلم من ذلك فعن أبى أمامة رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في حجة الوداع **إن الله قد**

أعطى لكل ذى حق حقه فلا وصية لوارث[1]. والسنة الثابتة عند الإمام مالك - والتى لا اختلاف فيها - أنه لا تجوز وصية لوارث إلا أن يجيز ورثة الميت، وأنه إذا أجاز له بعضهم وأبَى بعض، جاز له حق من أجاز منهم، ومن أبَى أخذ حقه من ذلك[2]. ومعنى ذلك أن هذه الإجازة تكون بعد علم بقية الإخوة بما فعل أبوهم سواء أعلمهم بذلك قبل موته أو لم يعلموا به إلا بعد موته لسرية هذا الإجراء.. وإذن فالشريعة الإسلامية حسمت هذه القضية.. على أنه من المعروف أن ما يحدث في هذه المسألة غالبا، هو أن يتفق الأب مع الموصى له بكتمان أمر هذه الوصية حتى موت الأب مع حفظ الوصية بالشهر العقارى بعد تسجيلها به حتى تنفذ بعد موته.. وإن جاز ذلك في الوصية الواجبة، فإنه لا يجوز في الوصية لوارث لأن أمرها محسوم كما تقدم، ولأنها مخالفة للسنة ومخالفة لما جاء في تقسيم الفرائض بين الورثة، كل حسب نصيبه الشرعى..

ومن هذه المؤشرات التي تؤثر في البنيان الاجتماعى، وتقضى على الألفة والمحبة بين أفراد وأسر المجتمع الإسلامى، وتضيع الحقوق الشرعية بين أبناء وبنات هذه الأسر، وبين رجالها وإناثها - ما ورد في الزنى وتحريمه، وبيان خطره على الأفراد والجماعات في المجتمع الإسلامى. وفيه يقول المولى سبحانه:{ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾} [الإسراء: ٣٢]. وقد سبق الحديث عن الزنى ومقدماته.

ونذكر هنا أسوأ آثاره في الدنيا؛ وهو أن الزانى يحرم من الزواج

(1) أخرجه أبو داود والترمذى وغيرهما عن أبى أمامة ص68من الجزء الرابع - من شرح موطأ مالك للزرقانى.
(2) نفس الصفحة من المرجع السابق.

من شريفة كما أن الزانية تحرم من الزواج من شريف. وهذا حكم من الله جل جلاله على كل من فرط في شرفه ودنسه. ويقول تبارك وتعالى فيه: {ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾} [النور: ٣]. فالزواج من الشرفاء والشريفات قاصر على المؤمنين والمؤمنات، الصالحين والصالحات، المتجنبين والمتجنبات للزنى ومقدماته. أما الزانى والزانية فلا يستحقان هذا التشريف والتكريم؛ لضلوعهما في جريمة الزنى وما يتبعه من ضياع للأنساب والحقوق الشرعية الناتجة عن الزواج الشرعى عادة...

ومن المحرمات التي تضر بالفرد والأسرة والمجتمع الإسلامى - قتل النفس. وقد حرم الله تعالى قتل النفس إلا بالحق. وقد سبق أن أشرنا إلى هذا الحق الذي أباح الله سبحانه به قتل النفس. فقد بينه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديثه الشريف الذي سبقت الإشارة إليه. وهو " الثيب الزانى والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة ". وبذلك لا يصل الأمر أبدا إلى حد القتل مهما اختلف الطرفان. فالقتل حينئذ يكون خروجا من دائرة الإيمان والإسلام إلى دائرة الكفر والعصيان لله رب العالمين. ولذلك يقول ربنا الكريم:{ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا } [النساء: ٩٣].. أما القتل الخطأ فله أحوال وردت في قوله تعالى: {وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً

مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا } الآية [النساء: ٩٢]. والآية الكريمة مفصلة وواضحة الأحكام في القتل الخطأ.. وسوف نشير إلى قاتل نفسه وما أعده الله له من عذاب في الآخرة في مجال الحديث عن السنة النبوية الكريمة في المجال الاجتماعى إن شاء الله.. ونشير هنا إلى عادة القتل أخذا بالثأر، وأنها ما زالت سارية في صعيد مصر، وإن خفت حدتها، فذلك يُحْسَبُ للمسئولين بوزارة الداخلية المصرية ولبعض الأجهزة الإعلامية التي تعمل جاهدة على إخماد هذه الفكرة وإحلال الأمن والسلام محلها عن طريق الصلح بين طرفى النزاع من أجل الثأر. ومن المحرمات التي تعكر صفو الأمن والسلام في الأسرة والمجتمع الإسلامى - الحرابة وهى الإفساد في الأرض ومحاربة الناس في أقواتهم وأموالهم وأعراضهم. فهى عدة جرائم يطلق عليها اسم الحرابة وقد حدد الإسلام لها عقابا رادعا يكفى لإنهاء خطرها على الأسرة والمجتمع الإسلامى، لو طبق كما أمر الله العلى القدير سبحانه.. فيقول العليم الحكيم جل جلاله في ذلك:{إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡۖ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٣٤} [المائدة: ٣٣ - ٣٤]. فجزاء من يحارب الله ورسوله ويفسد في الأرض ولا يطيع ما أمر الله تعالى به ورسوله، ولا ينتهى عما نهيا عنه - متروك تقديره للحاكم أو من ينيبه عنه في ذلك، حسب الجريمة المرتكبة، فقد يكون القتل وقد يكون الصلب وقد يكون تقطيع الأيدى والأرجل من خلاف، أى اليمنى مع اليسرى أو العكس، وقد يكون النفى أى الإبعاد من الأرض التي يفسد

فيها إلى أرض أخرى، غريبة عنه يهاب القيام فيها بشئ من الحرابة وهى الإفساد. وباب التوبة هنا أيضا مفتوح؛ فمن قدم نفسه للعدالة قبل أن تناله يد الحاكم أو من ينوب عنه يرفع عنه العقاب، حسب ما أشار القرآن الكريم في الآية الكريمة الثانية المذكورة.. وفى علاج الحرابة بهذه الطريقة الشرعية ردع للأشرار وسعادة كبرى للرجال والنساء والشباب والفتيات...

فإذا انتقلنا إلى المجال الاقتصادى، وجدنا هناك إشارات تعالج قضية هامة هى التعامل بالربا. إذ أنه يدمر اقتصاد المتعامل به سواء كان فردا أم أسرة أم جماعة أم المجتمع كله. وقد حرم الإسلام الربا بنوعيه: ربا الفضل وربا النسيئة، تحريما قاطعا؛ لأنه أداة لاستغلال حاجة الأفراد والأسر والمجتمعات، أسوأ استغلال. فهو يدمر اقتصاد من لجأ إليه. ومن أجل ذلك نهى الإسلام عنه واعتبر المتعامل به محاربا لله. حيث يقول ربنا الجليل في ذلك:{يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ} [البقرة: ٢٧٨ - ٢٨٠]. وقد سبق أن تحدثنا عن الربا وخطورته على الفرد والأسرة والمجتمع. ويكفى أن نذكر هنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حرَّمه تحريما قاطعا، كما حرمه ربنا عز وجل.

وفى تفسير الآيتين الأولى والثانية " يروى السيوطى في الدر المنثور أن الآيتين نزلتا في العباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجل من بنى المغيرة أقرضا لِنَاس مِنْ ثقيف من بنى عمرو هم بنو عمرو بن عمير. فجاء الإسلام ولهم أموال عظيمة من الربا "

[1].. وقد ورد في خطبته صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع قوله صلى الله عليه وسلم :♂**ألا إن ربا الجاهلية موضوع. وأول ربا أضعه مِنْ رِبَانَا: ربا عمى العباس بن عبد المطلب**[2]..

ويكفينا أيضا تلك الصورة المنفرة التي صور الله عز وجل بها أكلة الربا يوم القيامة، والتى وردت في قوله تعالى:{ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّ} الآية [البقرة: ٢٧٥].. وقد سبق توضيح الصورة وشرحها.. ولا يقتصر المجال الاقتصادى على التجارة والتعامل غير الشرعى بالربا والغش والخداع في تصريف عروض التجارة، لكنه يشتمل أيضا احتكار التجار لأنواع من الطعام والسلع الضرورية لحياة الناس.. وكل ذلك تحدثنا عنه سابقا بما فيه الكفاية. وتحدثنا كذلك عن جوانب أخرى للمجال الاقتصادى: كالزراعة والصناعة بأنواعها المختلفة ومنها صناعة الغزل والنسيج، وأشبعناها تفصيلا، وذكرنا الأدلة من القرآن الكريم والسنة النبوية المباركة.

على أنه بالتعامل غير الشرعى في كل جوانب المجال الاقتصادى، وبالمحرمات التي أشرنا إليها في المجال الاجتماعى - وبالتهاون في المجال الدينى بترك الطاعات وفعل المنكرات - نجد كل ذلك يحول بين الأفراد والأسر - في المجتمع الإسلامى وبين السعادة والرفاهية التي يرتضيها الإسلام للبشر جميعا.. فمن الطبيعى أن يكون الإقلاع عن هذه الجرائم والمحرمات هو صمام عودة الأمن والأمان والسلامة والإسلام والسعادة والرفاهية والوئام إلى أفراد

(1) ص125 من كتاب التعامل التجارى في ميزان الشريعة - للدكتور يوسف قاسم - أستاذ الشريعة الإسلامية بحقوق القاهرة - الطبعة الأولى 1980.
(2) نفس الصفحة من المصدر السابق.

المجتمع الإسلامى وأسره. وبفضل تعاليم الإسلام وإرشاداته للأفراد والأسر والجماعات في المجتمع الإسلامى كله، وبفضل فعل الطاعات وترك المنكرات حسب مبادئ الدين الإسلامى وتعاليمه، يكون الإسلام قد أوجد حلولا في كل مجالات الحياة والتعامل بين المسلمين لتحويل الشقاء إلى سعادة والخوف إلى أمان. في ظل القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة...

* * *